

حكم زواج الزاني ممن زنا بها | الشيخ سليمان العلوان

سليمان العلوان

بالنسبة للمرأة والرجل غير المحصنين هل يزوجون بعض؟ تاب او ما تابوا؟ ممكن تعبوا لا لا ما يحل الزاني لا ينكح الا زانية او مشركة الزاني اذا ما تاب من زناه؟ لا يحل له ان يتزوج عفيفة. الزاني اذا مات هذا من زناه لا يحل له ان يزوج - [00:00:00](#)
اذا والزانية اذا ما تابت من زناها لا يحل للعفيف ان يتزوج بها يحرم عليه ذلك النبي الله جل وعلا يقول الزاني لا يكحل الزاني او مشرك فلا يجرؤ على هذا الا رجل زاني لا خير فيه او رجل مشرك يستحل اه اه - [00:00:20](#)
اه الحرام فاذا تاب الزانيان فلا بأس به ان يتزوج الزاني ولو ممن زنا بها. اذا كان قد اه تاب الى الله جل وعلا - [00:00:37](#)